

†.XИΛΞ† | ИC4OΞΘ
†.C.Ш.Θ† | :ΘXЦξ α.ε:O Λ :ΘC:†X жЖ:И.α
Λ :ΘΘИCΛ α.ε:ИИ. Λ :OЖЖ: ε.C.ΘΘ.α



Royaume du Maroc
Ministère de l'Education Nationale, de la Formation Professionnelle,
de l'Enseignement Supérieur et de la Recherche Scientifique

المملكة المغربية
وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني
والتعليم العالي والبحث العلمي

مذكرة تقديم

2-17 229

عرف تطبيق أحكام المرسوم رقم 2.15.644 صادر في 29 من شوال 1437 (3 أغسطس 2016) بتغيير وتتميم المرسوم رقم 2.90.554 الصادر في 2 رجب 1411 (18 يناير 1991) المتعلق بالمؤسسات الجامعية والأحياء الجامعية، وبسن أحكام خاصة، والقاضي بإحداث 15 مدرسة بوليتكنيك توزعت على 11 جامعة عن طريق دمج مدارس عليا للتكنولوجيا وكليات العلوم والتقنيات ومدارس وطنية للعلوم التطبيقية أو عن طريق تحويل إحدى هذه المؤسسات إلى المدرسة المزمع إحداثها، صعوبات حالت دون التنزيل الأمثل لأحكام هذا المرسوم خلال السنة الجامعية 2016 – 2017. لذلك يقترح نسخ مقتضياته.

هذه هي الغاية من مشروع هذا المرسوم.

وزير التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي
والبحث العلمي
محمد حصاد



المملكة المغربية

وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني
والتعليم العالي والبحث العلمي

مشروع مرسوم رقم 2.17.229 صادر في بنسخ
أحكام المرسوم رقم 2.15.644 صادر في 29 من شوال 1437
(3 أغسطس 2016) بتغيير وتتميم المرسوم رقم 2.90.554 الصادر في
2 رجب 1411 (18 يناير 1991) المتعلق بالمؤسسات الجامعية والأحياء
الجامعية. ويسن أحكام خاصة.

رئيس الحكومة:

وبعد الاطلاع على المرسوم رقم 2.90.554 الصادر في 2 رجب 1411 (18 يناير
1991) المتعلق بالمؤسسات الجامعية والأحياء الجامعية، كما وقع تغييره وتتميمه؛
وبعد المداولة في مجلس الحكومة المنعقد بتاريخ

رسم ما يلي:

المادة الأولى

تنسخ مقتضيات المرسوم رقم 2.15.644 صادر في 29 من شوال 1437
(3 أغسطس 2016) بتغيير وتتميم المرسوم رقم 2.90.554 الصادر في
2 رجب 1411 (18 يناير 1991) المشار إليه أعلاه.

وقعه بالعطف:

المادة 2

يسند إلى وزير التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي
تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية. ٣.

البحث العلمي

محمد حمدا

وحرر بالرباط في